

السيد رئيس مجلس النواب المحترم

- الموضوع:** تبني المبادرات التي كان قد اتخذها الدكتور رامي فنج.
المرجع: - قرار المجلس الدستوري رقم 15 تاريخ 2022/11/24.
- المادة 15 من النظام الداخلي لمجلس النواب.

بالإشارة إلى الموضوع والمرجع أعلاه،

ولما كان المجلس الدستوري قد أصدر قراراً برقم 15 تاريخ 2022/11/24 قضى فيه بإعلان عدم صحة نيابة الدكتور رامي سعد الله فنج وإبطال نيابته.
ولما كانت المادة 15 من النظام الداخلي لمجلس النواب تنصّ على أنه: «يُبلّغ رئيس مجلس النواب قرار المجلس الدستوري إلى النواب في أول جلسة يعقدها المجلس بعد تبليغه القرار. وإذا تضمن القرار إبطال نيابة أحد المنتخبين ونجاح سواه يُعلن الرئيس ذلك ويمتنع على من أبطلت نيابته مواصلة مشاركته في أعمال المجلس كما تُصبح جميع المبادرات التي كان قد اتخذها كأنها لم تكن ما لم يتبناها أحد النواب ويحل محل المرشح المنتخب الآخر الناجح»،
ولما كنت، وفي ضوء ذلك، أرغب في تبني جميع المبادرات التي كان قد اتخذها الدكتور رامي فنج في مجلس النواب ولا سيما اقتراحات القوانين والأسئلة والاستجابات والعرائض النيابية وسواها بما فيها عريضة طلب اتهام وزراء الاتصالات السابقين.

لذلك

جئت بكتابي هذا سنداً لأحكام المادة 15 من النظام الداخلي لمجلس النواب، مُتبنية جميع المبادرات التي كان قد اتخذها الدكتور رامي فنج في مجلس النواب ولا سيما اقتراحات القوانين والأسئلة والاستجابات والعرائض النيابية وسواها بما فيها عريضة طلب اتهام وزراء الاتصالات السابقين التي كان قد وقّعها؛ طالبة المتابعة بهذه المبادرات والإستمرار في مسارها الدستوري والقانوني والنظامي المتوجب.

وتفضلوا بقبول الإحترام

النائبة بولا يعقوبيان